قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 10 لعام 2009

أن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/15/لعام1971ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

-على كتاب مديرية الشؤون الفنية-مكتب النافذة العمرانية والتخطيطية المؤرخ23/10/2008.

-وعلى حاشية عضو المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب المهندس محمد صلاح جزماتي المؤرخة5/1/2009المسطرة على توصية المكتب التنفيذي الصادرة بتاريخ30/10/2008.

-وعلى موافقة أعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب(بالإجماع)بالجلسة رقم/1/تاريخ11/1/2009 م .

- يقرر ما يلي -

مادة1-الموافقة على تعديل قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم/281/لعام2007المتضمن :

الموافقة على تصحيح الخطأ المادي الوارد بالمادة الأول من قرار المكتب التنفيذي رقم/17/تاريخ22/3/2007 بحيث يصبح على الشكل التالي .

الموافقة على تخصيص جزء العقار/807/من المنطقة العقارية الأنصاري إلى الشركة العامة للطرق والجسور استناداً إلى محضر الاجتماع المؤرخ في3/4/1990المنعقد بين المجلس الأعلى لشركات الإنشاءات العامة ومجلس مدينة حلب وبما يتناسب مع الوضع الراهن .

مادة2-ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً.